المحور الأول: تعريف النقود، وظائفها وأشكالها

أولا: نشأة النقود وتعريفها

ثانيا: خصائص ووظائف النقود

ثالثا: أنواع النقود

تمهيد

يوجد اهتمام متزايد بدراسة النقود بين الاقتصاديين منذ سنوات طويلة، لأن مجرد تعريف النقود كانت وما زالت مثار جدل بين الاقتصاديين، ناهيك عن مكونات كمية النقود وعرض النقود في الاقتصاد، وتتبع أسباب تطور النقود والتوسع في تحديد مكوناتها، وصولاً إلى أشكالها المعاصرة وأدوات التعامل عليها، علاوة على وجود مبررات للخلط المتعمد بين أدوات التعامل على النقود والنقود ذاتها، سواء في بيئة نظام اقتصادي متقدم أو متخلف.

وبناء على ذلك سوف يركز هذا المحور بشيء من التفصيل على دراسة نشأة النقود وتطورها ووظائفها وأنواعها ضمن ثلاث عناصر رئيسية نتناولها فيما يلي.

أولا: نشأة النقود وتعريفها

لا يعرف على وجه التحديد متى استخدم الانسان النقود لأول مرة ولكن المتفق عليه بين المهتمين بالشؤون النقدية من الاقتصاديين بصفة عامة هو أن الحاجة إلى استعمال النقود نشأت عندما عجز نظام المقايضة عن القيام بمهمة تسهيل التبادل أمام تزايد درجات التخصص، واتساع تقسيم العمل وبالتالي تعقيد عمليتي الانتاج والتوزيع، ومن هنا ظهرت النقود للتغلب على هذه الصعوبات.

1- نظام المقايضة (Barter System)

في ظل النظام الاقتصادي البدائي، كانت الصورة الغالبة للمجتمعات تقوم على شكل من أشكال الاقتصاد المعيشي البدائي. فما تحصل عليه الجماعة، من الصيد مثلاً، يوزّع على الأفراد، بصرف النظر عن مدى مساهمة كل فرد في الإنتاج. ولقد اعتبر الإنتاج في ذلك الوقت كافيًا نسبيًا لإشباع حاجة الأفراد والجماعة، ولم تكن هناك ضرورة ملحّة لقيام التبادل مع جماعات أخرى. ولكن يتضح من التجارب أن صفة الجمود تنتفي عن عقلية الإنسان وصفة الثبات لاحتياجاته، ومع نشأة التخصُص Specialization، وتقسيم العمل Labour – Division بين الأفراد والجماعات بدأ اقتصاد التبادل يفرض وجوده، واتسع نطاق المقايضة ليتعدّى حدودًا ضيّقة ترتبط بسوق محدّد، واتسع تدريجيًا ليشمل كافة القطاعات الاقتصادية، وازداد بذلك اعتماد الناس بعضهم على بعض في إشباع حاجاتهم. ذلك أن الإنسان يعتمد في إشباع حاجاته على ما ينتجه بنفسه، وما ينتجه غيره من أفراد المجتمع.[1]

[1] بسام الحجار، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار المنهل اللبناني، بيروت، لبنان، 2006، ص: 17.

فالتخصُص من ناحية، يؤدي إلى إنتاج كمية من السلعة تفوق حاجة الفرد المتخصّص في إنتاجه، ومن ناحية ثانية يفتقر الفرد إلى سائر السّلع الأخرى التي ينتجها غيره من أفراد المجتمع. فالمتخصّص في إنتاج القمح مثلاً، يفتقر إلى الملبس وأدوات الزراعة وغيرها. وهكذا يمكننا القول أن الآثار الكاملة للتبادل لم تظهر إلاّ مع ظهور التخصّص ونشأة السوق، والتخصّص يؤدي، غالبًا إلى وجود فائض إنتاج، ولنرمز لفائض السلعة A مثلاً: بـ $\underline{A}$ ولفائض السلعة B بـ $\underline{B}$، فالتبادل يتم على أساس، $\underline{A}$ مقابل $\underline{B}$، ومن الواضح، أن المقايضة بهذا الشكل تعود بالفوائد، طالما أن إعداد السلع وأنواعها محدودة، وطالما أن رغبة الإنسان في إشباع حاجاته بسيطة وغير معقّدة، فالمقصود بالمقايضة **مبادلة السلع والخدمات بعضها ببعض دون استخدام النقود**، وهي كأساس للمقايضة، تفترض وجود **السوق** مكان المقايضة. (الحيّز الجغرافي الذي يلتقي فيه عارض السلعة مع طالبها)، ووجود **الزمان**، (أن يتواجد عارض السلعة وطالبها في نفس الوقت)، و**السلعة** موضوع المقايضة، وأن يكون لهذه السلعة مقياس تعبّر عن قيمتها من خلاله.[1]

2- صعوبات نظام المقايضة

للمقايضة صعوبات عديدة، وقد ازدادت بازدياد درجة التخصّص وتقسيم العمل، واعتماد الناس على بعضهم البعض، ونعدّد صعوبات المقايضة فيما يلي:

1. صعوبة تحقيق التوافق المزدوج (أو التام) لرغبات المتعاملين.
2. صعوبة تقدير نسب المقايضة.
3. عدم قابلية بعض السلع للتجزئة.
4. الخلاف حول كيفية تقويم السلع والخدمات.
5. صعوبة إيجاد وسيلة للادخار والقيام بعمليات الدفع المؤجل.

2-1- صعوبة توافق حاجات ورغبات الأفراد: فالقيام بعملية المبادلة يتوجب على المبادل بذل الجهد والوقت للعثور على الطرف المكمل لهذه العملية[2]، حيث تفترض المقايضة توافق رغبات الأفراد، وأن يكون هذا التوافق في نفس الوقت وبنفس الكمية، وكان هذا ممكنًا ضمن حدود، حين كان السّوق مكونًا من عدد قليل من العارضين والطالبين وعدد قليل من السلع. ومع تعدّد السلع وتنوعها، بات من الصعوبة بمكان تحقيق التوافق المزدوج لرغبات المتعاملين، وظهرت تناقضات نظام المقايضة أكثر فأكثر، ولبرهان ذلك، نفرض وجود ثلاثة عارضين وثلاث مجموعات من السلع A، B، C. ولنفرض أن صاحب السلعة A، يحتاج إلى السلع C، ولكن هذا الأخير قد لا يرغب في شراء السلعة A. وإنما يطلب السلعة

[1] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 18.

[2] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **النقود والبنوك والمتغيرات الاقتصادية المعاصرة**، دار وائل للنشر، الأردن، 2013، ص: 22.

B، الذي بدوره يحتاج إلى السلعة A، وهكذا يضل عارض السلعة A، مستمرًا في البحث عن شخص يعرض السلعة C ويرغب بمقايضتها بالسلعة A تحديدًا. ولهذا نقول أن المقايضة لا يمكن أن تتم إلا إذا توافر شرط التوافق المزدوج لرغبات المتعاملين.[1]

2-2- صعوبة تحديد نسب المقايضة: مع ازدياد عدد العارضين وكميات السلع المعروضة في السّوق يصبح من الصعوبة بمكان، كما أشرنا أعلاه، تحقيق التوافق المزدوج لرغبات المتعاملين، ويمكن استخراج عدد الأسعار في ظل نظام المقايضة لعدد معين من السلع من المعادلة الآتية:[2]

$$\text{س} = \frac{\text{ع}\left(\text{ع}-1\right)}{2}$$ حيث: س: عدد الأسعار ع: عدد السلع

فإذا افترضنا أن عدد السلع في اقتصاد ما (50) سلعة، فان عدد الأسعار في ظل نظام المقايضة المستخدم في هذا الاقتصاد هو: $\text{س} = \frac{(1-50)\ 50}{2} = 1225$

من مثالنا السابق ندرك أن ذلك يتطلب من المتعاملين قدرا كبيرا من المعلومات عن السلع والاسعار المختلفة (1225سعر)، كي يمكنهم القيام بعمليات المبادلة بصورة كفؤة، وبالتالي تعظيم مردودهم، وهذا ما يفوق القدرات الانسانية بشكل عام.

2-3- عدم قابلية بعض السلع للتجزئة: واجه نظام المقايضة صعوبة تجزئة بعض السلع. فكما يوجد عدد من أنواع السلع يمكن تجزئتها إلى كمياتٍ صغيرةٍ دون إهلاكها، مثل القمح والفاكهة والزيوت كان هناك عدد آخر من السلع التي يصعب بل يستحيل تجزئتها مثل الحيوانات والمنازل.[3]

2-4- الخلاف حول كيفية تقويم السلع والخدمات: لنفرض أن التوافق بين الرغبات قد تم، فما هي الكمية التي يمكن التخلّي عنها من السلعة A ، مقابل الكمية من السلعة B، وكيف يتم قياس السلع موضوع المقايضة، ومع تعدّد السلع وتنوعها لابد أن تتعقّد الأمور أكثر.[4]

2-5- صعوبة إيجاد وسيلة للادخار والقيام بعمليات الدفع المؤجل: فنظام المقايضة يعجز عن تقديم وسيلة صالحة لاختزان القيم، لأنه إذا زاد انتاج الفرد سيضطر إلى تخزينه في شكل سلعة، وإذا كانت هذه السلعة قابلة للتلف فإنه لن يستطيع ذلك.[5]

---

[1] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 19.

[2] أكرم حداد، مشهور هذلول، **النقود والمصارف: مدخل تحليلي ونظري**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص ص: 16-17.

[3] السيد محمد أحمد السريتي، محمد عزت محمد غزلان، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، مؤسسة رؤية، مصر، 2010، ص: 10.

[4] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 20.

[5] حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، **اقتصاديات النقود والمصارف**، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن 2011، ص: 18.

ولكن كيف جَابَه الناس هذه الصعوبات؟ وكيف كانت الحلول؟ مع اتّساع نظام المقايضة، وتعدّد السلع وأنواعها في السّوق أصبحت الحاجة ماسّة إلى الاتفاق على مقياس للقيمة مقبول من جميع المتعاملين، تنسب إليه قيم السلع المختلفة، أي اختيار سلعة معينة ذات قبول عام من أفراد المجتمع في المبادلة بغيرها من السلع والخدمات للقيام بدور النقود، ويصبح الدافع الأساسي الذي يدفع الناس إلى الطلب عليها هو ما تتمتع به من قوة شرائية عامة على غيرها من السلع والخدمات.

مع إدخال النقود، يتحوّل نظام التبادل القائم على مقايضة سلعة بسلعة أخرى مباشرة، دون التمييز بين عمليتي البيع والشراء، إلى نظام قائم على استخدام النقود، وأصبحت عملية المقايضة تمر بمرحلتين، عملية بيع، أي مبادلة السلعة بالسلعة التي توافق أفراد المجتمع عليها (النقود)، ومن ثم استخدام هذه النقود كليًا أو جزئيًا في شراء السلعة الأخرى، وهذا ما حدث فعلاً وكانت بداية استخدام النقود، فتخلص المتعاملون بذلك من صعوبات نظام المقايضة، وإذا بحثنا في تاريخ المجتمعات القديمة سنجد أن هناك العديد من السلع أدّت وظائف النقود، كالماشية والفراء، الجلود والزيوت، أدوات الصيد. ولكن بمرور الزمن اتّضح للناس من خلال التجربة أن بعض السلع أصلح من غيرها للقيام بهذه الوظائف، من حيث سهولة حملها وخفّة وزنها وسهولة التّعرف عليها، وإمكانية تجزئتها إلى أقسام وكميات صغيرة لإجراء المبادلات ذات القيم الكبيرة والصغيرة، وعدم قابليتها للتلف، وارتفاع قيمتها بالنسبة للسلع الأخرى، وكلّها صفات الهدف منها أن تؤدي النقود وظائفها بكفاءة عالية.[1]

3- تعريف النقود

تفيد معاجم اللغة العربية أن كلمة نقود، مشتقة من الجذر نقد والنقد ما يعطي من الثمن معجلاً وهو خلاف النسيئة، والنقد والتنقاد أيضًا تمييز للدراهم وإخراج الزّيف منها، كما تطلق كلمة نقد على المسكوك من الذهب والفضة.[2]

أما مفهوم النقود في الفكر الاقتصادي المعاصر، فليس هناك حتى الآن تحديد نهائي وقاطع لما تعنيه النقود أو ما يمكن تعريفه بالنقود ويرجع ذلك إلى انقسام الآراء حول دورها وأهميتها في النشاط الاقتصادي خلال تاريخها الطويل، وعلى الرغم من صعوبة ايجاد تعريف موحد فإن الأدب الاقتصادي يشير إلى وجود اتفاق يقرب الاجماع بين الاقتصاديين، لتعريف النقود بحدود الصفات والوظائف التي تؤديها داخل النظام الاقتصادي.

---

[1] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 21.

[2] حسين بني هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك –المبادئ والأساسيات-**، دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص: 17.

فقد عرفها (walke) في عبارته الشهيرة "النقود هي اي شيء تفعله النقود (money is what money dose)" وهذا تعريف واسع للنقود، بمعنى أننا نستطيع ان نضيف للنقد أي شيء يؤدي وظيفتها مثل الشيكات، او وصولات الصرف وغيرها، أما (keynes) فيمكن القول ان تعريفه كان الاقرب للتعريف العام للنقود حيث عرفها بانها "كل شيء يستخدم لتسوية المدفوعات باعتباره ذو قبول عام كوسيط للمبادلة ويستخدم لحفظ القوة الشرائية".[1]

كذلك يعرفها الاقتصادي (John klein) بأنها: أي شيء يلقى قبولا عاما كوسيلة لتسديد الديون، بينما يعرفها (Edward Shappiro) بأنها (أي شيء مقبول عموما)، كوسيلة دفع مقابل السلع والخدمات وتسديد الديون، أما الاقتصادي (Emile James) فقد عرف النقود على أنها: كل سلعة تسمح بحكم القانون أو العرف لكل مشتري أو مدين بالدفع مقابل سلعة أو تسديد دين دون رفضها أو مناقشة قيمتها من قبل البائع أو الدائن.[2]

إن النقود هي المقابل المادي لجميع الأنشطة الاقتصادية وهي الوسيلة أو الأداة التي تمنح لصاحبها (طبقًا للمفهوم الاقتصادي) القوة الشرائية التي تمكنه من إشباع احتياجاته كما أنها من الناحية القانونية تمثل له الأداة التي تمكنه من سداد التزاماته. ومن هذا المنطق فهي الأصل النقدي الوحيد الذي يملك قوة إجبار ومقبول قبولاً عامًا في جميع الاقتصاديات سواء المتقدمة أو المتخلفة. فضلاً عن كونها أصلاً كامل السيولة يتمتع بقوة اقتصادية تسمح له بأن يكون وسيط للتبادل وأداة – لسداد الالتزامات الآجلة، وهذا ينبع من كونها مستودع للقيمة وأخيرًا يمكن للوحدات الاقتصادية أن تستخدمها كمقياس للقيمة، والنقود أيضًا تعتبر إحدى المتغيرات الاقتصادية الهامة التي تستخدمها السلطات النقدية كأداة للتأثير على الأنشطة الاقتصادية بغرض تحقيق السياسة الاقتصادية وفي النهاية فإن النقود تمثل دين في ذمة السلطات النقدية قبل الوحدات الاقتصادية الأخرى (Monnaie Endogène)، ومن هذا التعريف يتضح لنا الأهمية الاقتصادية لوظائف النقود وهذا ما سوف يقودنا إلى تحليلها بغرض معرفة الدور الذي يمكن أن تلعبه النقود على مستوى الاقتصاد القومي. وهذا ما سنتعرض له فيما يلي:[3]

❖ **تعريف النقود بالمعنى الضيق:** يرجع الاختلاف في تعريف النقود سواء بالمعنى الضيق أو بالمعنى الواسع إلى اختلاف وجهات النظر بخصوص الطلب على النقود، بمعنى أصل الطلب على النقود طلب

---

[1] أكرم حداد، مشهور هذلول، **مرجع سابق**، ص: 20.

[2] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص: 24.

[3] أحمد فريد مصطفى، محمد عبد المنع عفر، **الاقتصاد النقدي والمصرفي بين النظرية والتطبيق**، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000، ص ص: 49-51.

مباشر أي تطلب النقود لذاتها أو طلب مشتق بمعنى الطلب على النقود باعتبارها وسيط تبادل، وقد جاء تعريف النقود بالمعنى الضيق، كون النقود هي وسيط للتبادل ومن ثم فإن أي أصل نقدي يدر دخل (مثل الودائع المصرفية والتي تحصل على سعر فائدة ثابتة) لا يمكن اعتباره من قبيل النقود.

ومن هنا نجد أن النقود بالمعنى الضيق تشمل على:

النقود الداخلة (القانونية)	+	النقود الخارجية (المصرفية)

❖ **تعريف النقود بالمعنى الواسع:** يعتبر هذا التعريف أكثر أهمية من التعريف السابق نظرًا لأنه يعكس لنا الطلب على النقود سواء كان طلب مباشر أو مشتق وبذلك يتسع نطاق هذا التعريف ليشمل الآتي:

- الأصول النقدية التي لا تدر عائد
  - نقود داخلة (نقود مصرفية)
  - نقود خارجة (نقود قانونية)
- \+
- الأصول النقدية التي تدر عائد
  - الودائع طويلة الأجل (بسعر فائدة)
  - شهادات الإيداع والادخار بسعر فائدة

وقد ترجع أهمية هذا التعريف من أنه يتمشى مع روح التحليل الكينزي الذي يأخذ في الاعتبار أثر سعر الفائدة إلى جانب العوامل الأخرى كمحدد للطلب الكلي على النقود.

ثانيا: خصائص ووظائف النقود

1- خصائص النقود

لكي تؤدي النقود وظائفها بكفاءة وفعالية عالية ينبغي أن يتوافر فيها بعض الخصائص التي نلخصها كما يلي:[1]

- **دوام البقاء (Durability):** ونعني بذلك أن وجود فترة زمنية فاصلة بين استلام النقود واستعمالها في المدفوعات المستقبلة يستدعي الاحتفاظ بها لفترة من الزمن والاحتفاظ بها انتظارا لإنفاقها في المستقبل ويجب ألا يعرضها للتلف أو فقدان قوتها الشرائية أي قدرتها في الحصول على السلع والخدمات، وبصيغة أخرى فإن الشراء الذي يتخذ شكل نقد في دائرة المبادلات وعمليات التبادل التجاري ينبغي أن يتصف بخاصية البقاء المستمر طالما أنه يمثل حقا عاما على السلع والخدمات المتوفرة في السوق حاضرا أو مستقبلا.

[1] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص ص: 30-31.

- **التجانس (Homogeneity):** يقصد بالتجانس أن كل وحدة نقدية (كالدينار) ينبغي أن تكون متماثلة مع الوحدات النقدية الأخرى في نفس الفئة وهو ما يعني عدم وجود فروق في النوعية أو في قوة الابراء الذي تمنحه وحدات نفس الفئة إلى مالكها. أي يوجد استقرار في عملة التبادل.
- **قابلية الانقسام (Divisibility):** أي أن تكون الوحدة النقدية الواحدة قابلة للتقسيم إلى أجزاء صغيرة بحيث يمكن شراء مختلف القيم الاقتصادية (سلع وخدمات) مهما كبرت أو صغرت قيمتها.
- **سهولة الحمل (Portability):** أي أن يكون الشيء الذي يتخذ كنقود ملائما في حجمه ووزنه بحيث يسهل حمله عند أدائه لوظائفه المختلفة.
- **أنها لا تتسم بالوفرة (Abundance):** لأجل الوصول إلى حالة التوازن الاقتصادي فإن كمية النقود المعروضة يجب أن تعادل من حيث القيمة الناتج القومي خلال فترة زمنية معينة، فإذا كانت كمية النقود المعروضة أكبر من قيمة الناتج القومي، فإن ذلك يعرض قيمتها التبادلية إلى الانخفاض، وفي نفس الوقت يجب أن لا تكون كميتها المعروضة أقل من قيمة الناتج القومي لأن ذلك يعيق تطور النشاط الاقتصادي. لذا فإنه من الضروري أن تكون كمية النقود المعروضة بالكمية التي تتلائم مع حجم المبادلات واحتياجات الاقتصاد القومي.
- **أن تكون نافعة (Useful):** تختلف منفعة النقود عن أي سلعة اقتصادية فالنقود مفيدة لأنها قادرة على إشباع الحاجات البشرية من خلال الحصول على السلع والخدمات مقابل التخلي عن عدد من الوحدات النقدية، أي أنها تستطيع أن تشبع الحاجات بصورة غير مباشرة من خلال ما تمنحه لحائزها من قوة اختيار غير محدد وغير مخصص. وتتحد هذه القوة الاقتصادية في حرية اختيار حائز النقود للأشخاص الذين يرغبون التعامل معهم وما يحتاج إليه من مختلف السلع المعروضة. في أي مكان وأي زمان وهي بهذا المعنى تعتبر أداة حاملة أو ناقلة لخياراته من حيث كمية السلع المطلوبة، نوعها، شكلها، وقت شراءها وهو بذلك يبقى في إطار الشمولية واللاتخصصية، لهذا يكون أي فرد من أفراد المجتمع على استعداد لقبولها لشعوره بأنها مقبولة قبولا عاما.

وبهذا فإن النقود تتميز بما يلي:[1]

- **أداة إجبارية:** إن النقود كأداة للدفع وتسوية الالتزامات وسداد للديون تعتبر أداة إجبارية ملزمة، أي أن الدائن أو البائع لا يستطيع رفضها في مقابل الدين أو في تقييمه للسلعة المعروضة وفي نفس

[1] - أحمد فريد مصطفى، محمد عبد المنع عفر، **مرجع سابق**، ص ص: 47-49.
- حسين بني هاني، **مرجع سابق**، ص ص: 18-19.

الوقت فهو لا يطلب أي أداة أخرى بدلاً منها، كما أن القانون يحدد قيمة هذه الأداة الإجبارية للسداد والتعامل. فعلى سبيل المثال نجد أنه في الاقتصاديات المختلفة يمكن للمتعاملين قبول أو رفض الشيك كسداد للالتزامات أما النقود فلا يمكن رفضها حيث أنها بصفتها الرسمية تعتبر ملزمة.

- **أداة شاملة وغير محددة:** وهذه الصفة تميز النقود عن غيرها من القطع المعدنية غير النقدية وعن التذاكر وبونات الشراء (Bons D'achats) فلو كان الشخص يمتلك تذكرة قطار أو سينما فهي تمثل بالنسبة له حق وقوة شرائية داخل القطار أو السينما فقط ولكنها لا تعتبر نقود حيث أن هذه التذاكر أو البونات لا تمنح صاحبها الحق إلا في الحصول على نوع معين ومحدد من السلع والخدمات.

أما النقود فهي أداة شاملة وغير محددة لأنها تسمح لحاملها بالحصول على أي نوع من السلع والخدمات المتاحة. وبذلك نجد أن البونات أو التذاكر إن كانت تلعب دور النقود إنما يكون ذلك في داخل نطاق واحد فقط سواء كان وسيلة مواصلات أو صالة عرض أو شيء آخر غيرها، أما النقود فإن دورها يمتد ليشمل جميع قطاعات الاقتصاد القومي.

- **أداة متعلقة بمكان محدد:** إن شمول النقود وعموميتها ليس مطلق بل نسبي أي أن النقود تعتبر أداة شاملة ومقبولة قبولاً عامًا ولكن داخل حدود الدولة التي تصدرها بمعنى شمولية وعمومية النقود تنتهي عند حدود الدولة. أي أن الشخص الذي يريد أن يسافر للخارج أو يريد سداد قيمة معاملاته مع العالم الخارجي لا يستطيع تحقيق ذلك بواسطة العملة الوطنية لدولته بل يتعين عليه أن يقوم بتغييرها لدى السلطات النقدية ويحصل في مقابل ذلك على العملات الأجنبية التي يحتاج إليها. وبذلك يمكن القول أن القوة الملزمة للنقود والصفة العامة والشاملة لها تتعلق بمحلية المعاملات والمدفوعات. والوضع يختلف –طبعًا- بالنسبة للعملات الحرة الداخلة في نطاق النظام النقدي العالمي.
- **أداة للأعمال المباشرة والفورية:** الصفة الأخيرة للنقود كونها أداة لإتمام الأعمال المباشرة والفورية بمعنى أن المدين يعطي قيمة الدين في شكل نقود إلى الدائن تسوى التزاماته فورًا، بدون أن ينتظر أي شيء آخر. فهنا تعتبر عملية الوفاء بالالتزامات عملية فورية بدون إبطاء أو تأجيل. فالنقود تضمن هذا التوازن الفوري في اللحظة التي تستخدم فيها بعكس الشيك مثلاً فلابد للدائن أن ينتظر تحصيله حتى يستطيع منح المدين الإيصال الدال على إبراء ذمته.

2- وظائف النقود (Functions of Money)

تؤدي النقود وظائف عديدة في اقتصاد المبادلة. ولو رجعنا إلى الاكتشافات الأولى لوظائف النقود لاستطعنا أن نرد بدايتها إلى كتاب الفيلسوف اليوناني أرسطو 384-322 قبل الميلاد، فقد أوضح ارسطو

في مؤلفه "الأخلاق" قيام النقود بوظيفتي وحدة الحساب ومخزن للقيمة. كما أشار في كتابه "السياسة" إلى دور النقود في تسهيل المبادلة. ومع مرور الوقت واستمرار التطور بات واضحا أن النقود تشكل إحدى الأدوات الأساسية للسياسة الاقتصادية الممكن استخدامها للتأثير على مختلف المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل مستوى الأسعار، الاستهلاك، الادخار، الاستثمار، الاستخدام، الانتاج.... الخ. وبذلك تعددت وتنوعت وظائف النقود.[1]

في ضوء ما سبق ذكره، يمكن تقسيم أهم الوظائف التي يمكن للنقود تأديتها في سبيل خدمة النظام الاقتصادي في المجتمع إلى وظائف أساسية ووظائف مشتقة كما هو موضح بالمخطط أدناه:

الشكل رقم (01): وظائف النقود

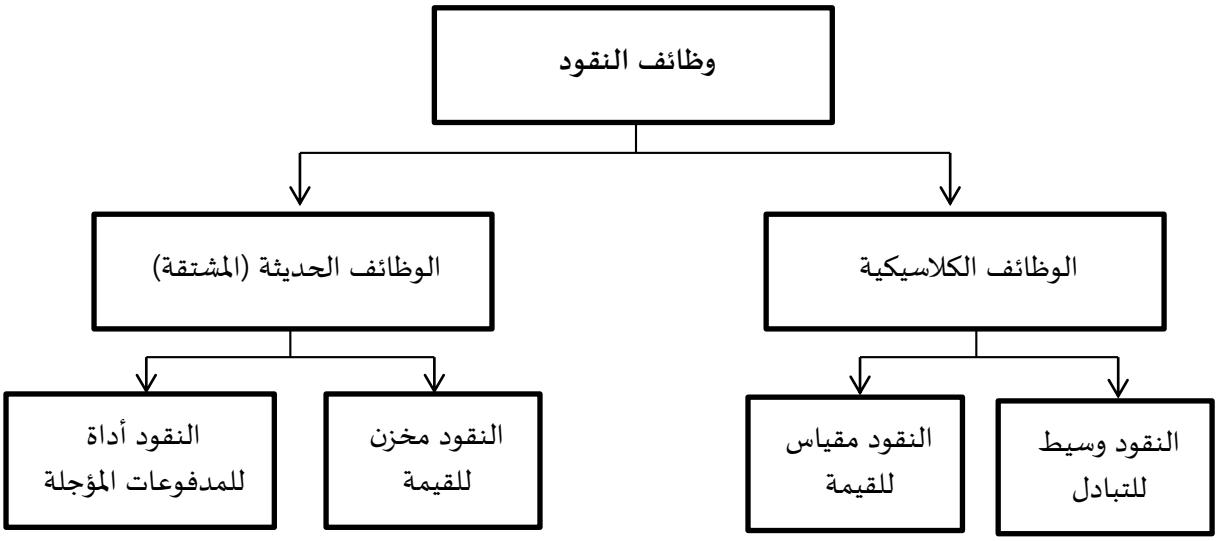

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك: الأساسيات والمستحدثات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 52.

2-1- الوظائف الكلاسيكية للنقود: وتعرف أيضا هذه الوظائف بالوظائف التقليدية أي الوظائف التسهيلية للنقود لارتباطهما الشديد بالتحليل الاقتصادي الكلاسيكي، بل وتفسر لنا هذه النظرية، السبب الرئيسي في عدم اهتمام النظرية الاقتصادية الكلاسيكية بالدراسات النقدية مع تركيز اهتمامها على دراسات التجارة الدولية، فهذه النظرية كانت تؤمن بفكرة حياد النقود، وأن تدخل السياسة النقدية في النشاط الاقتصادي من شأنه أن يعوق حدوث التوازن التلقائي ويوقف عمل اليد الخفية (Invisible Hand) الكفيلة بوصول النشاط الاقتصادي إلى مستوى التوظيف الكامل[2]، وتنحصر بالتالي الوظائف الكلاسيكية للنقود في وظيفتين هما:

---

[1] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص ص: 25-26.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك: الأساسيات والمستحدثات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 52.

2-1-1- النقود كوسيط للتبادل (Money as medium of Exchange): وهذه الوظيفة تعتبر أقدم وظيفة للنقود، كما أنها الوظيفة المباشرة التي تميز النقود عن غيرها من الأصول النقدية والمالية والطبيعية[1]، ومعنى ذلك أن النقود لا تطلب لذاتها، وإنما لما تؤديه لتسهيل عمليات التبادل، فلولا النقود وبدونها يستحيل أن يمضي النظام الاقتصادي والنشاط الاقتصادي قدما في تعميق منظومة التخصيص وتقسيم العمل التي تمثل أساس النهضة والرفاهة الاقتصادية في وقتنا الحاضر، وقد أخذت هذه الوظيفة مركز الاهتمام والصدارة في الفكر الاقتصادي الكلاسيكي الذي يدعو إلى فكرة "حياد النقود" و"حياد السياسة النقدية" وكذا الدعوة إلى عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي الذي يجب أن يصل تلقائيا عند مستوى التوظيف الكامل، بل رأى هذا الفكر أن في تدخل الدولة ما يعوق تحقيق هذا التوازن التلقائي وهو الأمر الذي يفضي إلى ظهور البطالة الاجبارية، ولا ننسى التأكيد على أن وظيفة النقود كوسيط للتبادل قضت على إحدى الصعوبات الرئيسية في نظام المقايضة وهي توافق الرغبات بين المتعاملين، ولذلك اعتبرت هذه الوظيفة أقدم وظائف النقود حتى أن البعض يرى أن باقي وظائف النقود قد اشتقت من هذه الوظيفة، حيث يسرت قيام التبادل المباشر بين طرفين دون البحث عن طرف ثالث على أساس أن أداة التبادل هنا تحظى بالقبول العام من طرفي التبادل.[2]

ونجاح النقود بالقيام بهذه الوظيفة يتوقّف على توافر ما يلي:[3]

- خاصية القبول العام من جميع أفراد المجتمع.
- تمتّع هذه النقود بقوة شرائية عامة على كافة السلع والخدمات، وتمكّن حائزها من الحصول على ما يعادل قيمتها من أي سلعة تعرض للبيع في السّوق.

هذه الوظيفة قد برزت كنتيجة لعدم كفاية وظيفة النقود كمقياس للقيمة. فالمقايضة، كما رأينا، تعني مبادلة سلعة بسلعة أخرى مباشرة، وبموجبها لا يكون أي انفصال بين عمليتي البيع والشراء، وكأنهما دمجتا في عملية واحدة، بينما استخدام النقود كوسيط للتبادل، يفكّك عملية المقايضة تلقائيًا إلى شقين، بيع منفرد (استبدال السلعة بالنقود)، وشراء منفرد (استخدام النقود لشراء سلعة أخرى).

2-1-2- النقود كوحدة حساب أو مقياس للقيمة (Money is Unit of account (Standard of Value:

باستعمال النقود وقبولها قبولا عاما كوسيط للتبادل كان من الطبيعي أن يعبر عنها كقيم للسلع والخدمات وابرام العقود ومسك الحسابات في صورة نقدية وكمقياس للقيم (Measure The Value) أو

---

[1] حسين بني هاني، **مرجع سابق**، ص: 32.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سابق**، ص ص: 53-54.

[3] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص ص: 23-24.

كوحدة للحساب (Unit of Account) حيث تغلبت النقود على مشكلات تعدد نسب التبادل والحساب الاقتصادي في ظل العمل بنظام المقايضة إذ أصبح الآن يعبر عن قيمة وحدة واحدة في كل سلعة أو خدمة بوحدات نقدية أي بالثمن النقدي، ومن ثم أصبح لكل سلعة أو خدمة قيمة نقدية واحدة بدلا من آلاف القيم.[1]

يضاف إلى ذلك أن استخدام النقود من خلال جهاز الثمن يمكن الاقتصاد من تحقيق كفاءة كبيرة في الإنتاج والاستهلاك عن طريق التخصص وتقسيم العمل، فمن المعروف أن العملية الاقتصادية تكون أكثر كفاءة كلما استطاع المستهلك أو المنتج أن يعادل المنافع الحدية للسلع (أو البدائل الحدية للإنتاج) في كل وحدة إنفاقية (أو إنتاجية).[2]

كما أن نسب التبادل تتم على أساس قيمة منفصلة مقدرة بوحدات كل سلعة أو خدمة من آلاف السلع والخدمات التي يمكن أن تتقايض معها في السوق، مما ساعد على ترشيد القرارات الاقتصادية في الانتاج والتوزيع والاستهلاك. وأدى إلى رفع درجة كفاءة النظام الاقتصادي ورفع مستوى معيشة أفراد المجتمع نسبيا، وتزداد أهمية وظيفة مقياس القيمة تبعا لما يلي:[3]

- كلما كان هذا المقياس المشترك مقبولاً بوجه عام من جميع أفراد المجتمع، أي له صفة العمومية والإلزامية. سواء أكان هذا القبول العام اختياريًا والذي يؤسّس على ثقة الأفراد في قيمة وحدات النقد ذاتها، أو كان إجباريًا عندما تتدخل الدولة وتفرض الصفة القانونية على نوع معيّن من النقود يصبح ملزمًا ومبرئًا للذمة، بل ويتعرّض كل من يرفضها في تسديد الديون إلى عقوبات يحدّدها القانون.
- كلما تمتع هذا المقياس بثبات نسبي على الأقل في قيمته، وهذا الثبات ضروري لربط الحاضر بالمستقبل، ومعنى هذا الثبات أن الوحدة النقدية يمكن أن تشتري دائمًا نفس المجموعة من السلع والخدمات، ويؤدي عدم الثبات إلى فقدان الثقة بالعملة مما يترتب عليه اضطرابات في المعاملات.
- أن تكون النقود قابلة للدوام، أي أن لا تكون معرّضة للتلف، فإذا كانت قيمة السلع يعبّر عنها من خلال الأسعار بالنقود، فإن قيمة النقود تتوقّف على مبادلتها بالسلع، وتظهر التجارب تقلّبات في قيمة النقود، لا بل، في حالة التضخم وارتفاع الأسعار، تنخفض القوة الشرائية للنقود، وهذا ما يؤدي إلى فقدان هذا المقياس لقدرته على القيام بهذه الوظيفة.

---

[1] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص ص: 27-26.

[2] محمود يونس، عبد النعيم مبارك، **مقدمة في النقود وأعمال البنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص ص: 27-26.

[3] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص ص: 22-23.

2-2- الوظائف المشتقة للنقود (Secandary functions of money): لقد امتازت هذه الوظائف بهذه الصفة كونها مشتقة من الوظائف الاساسية للنقود، ولان تأثيرها لا يظهر بصورة مباشرة للأفراد ويختلف هذا التأثير باختلاف شكل الحياة الاقتصادية السائدة في المجتمع او باختلاف مستويات دخول الافراد وغيرها[1]، وتضم الوظائف المشتقة الوظيفتين الفرعيتين التاليتين:

2-2-1- النقود كمستودع للقيمة (Store of Value): ترتبط هذه الوظيفة بخاصية الدوام والثبات وتعتبر أكثر وظائف النقود أهمية في الاقتصاديات الحديثة[2]، فباستعمال النقود كوسيلة للتبادل أمكن فصل عملية التقايض المباشر إلى عمليتي بيع وشراء كما أمكن تبعا لذلك تأجيل عملية الشراء بالاحتفاظ بالنقود ولفترة معينة. إذ يستطيع المرء أن يبيع منتجاته الاقتصادية الآن ثم يحتفظ بالنقود لاستخدامها عند الحاجة في المستقبل وهنا قامت النقود كقوة شرائية عامة وعلى المستوى الفردي بدور هام في اختزان القيم، وبهذه الصفة بالمقارنة بالتخزين السلعي تعد النقود أكثر الوسائل تخزينا للقيم سهولة وأقلها تكلفة وأفضلها ملائمة وذلك للأسباب التالية:[3]

- النقود لا تكلف شيئا في صورة نفقات تخزين.
- لا تتعرض لتلف مادي يذكر من جراء تخزينها كما أنها كأصل مالي كامل السيولة.
- تعطي لحائزها الحرية في الانفاق على ما يريد عندما يستخدمها في المستقبل.

ويتوقف مدى كفاءة النقود في القيام بهذه الوظيفة على ما يلي:[4]

- مدى تمتّع النقود بالقبول العام ليس فقط في الحاضر وإنما أيضًا في المستقبل.
- كون هذه النقود ثابتة في قيمتها في الحاضر في المستقبل.

ولا تستخدم النقود وحدها لأداء هذه الوظيفة، فبالإمكان استخدام أدوات أخرى أيضًا، مثل الأسهم والسندات وشهادات الاستثمار، والودائع الآجلة وودائع التوفير. هذه العناصر التي تحتفظ بقيمتها عبر الزمن، واستخدام هذه الأدوات كمستودع للقيمة يمتاز عن النقود من ناحيتين:[5]

- إن هذه الأدوات تدر على صاحبها دخلاً على شاكلة فائدة أو ربح.
- قد يرتفع سعر هذه الأدوات بالنسبة للنقود إذا ارتفعت الأسعار، وبذلك يحقّق صاحبها ربحًا.

---

[1] أكرم حداد، مشهور هذلول، **مرجع سابق**، ص: 25.

[2] أسامة كامل، عبد الغني حامد، **النقود والبنوك**، مؤسسة لورد العالمية، البحرين، 2006، ص: 24.

[3] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص ص: 28-29.

[4] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 25.

[5] **المرجع السابق**، ص: 25.

وبمقابل هذه الميزات، هناك مساوئ لابد من تعدادها:

- إن صاحب هذه الأدوات قد يتحمّل نفقات تخزين.
- بالعكس من الحالة الأولى، قد تنخفض أسعار هذه الأدوات إذا انخفضت الأسعار فتلحق بصاحبها خسارة.
- إن النقود هي التي تمثّل قمة السيولة، وتمثّل قوة شرائية حاليا يمكن استبدالها في الحال بسلع وخدمات، أما هذه الأدوات فلا تتمتّع بصفة القبول العام من أفراد المجتمع، ولا يمكن تحويلها إلى نقود وبدون خسارة. على سبيل المثال، يتقاضى البنك المركزي فائدة لقاء إعادة خصم الأوراق المالية بمعدل يسمى سعر الخصم.

أضف إلى ذلك أن توزيع ثروات الأفراد بين السيولة والأصول الأخرى لا تبقى على حال واحدة. فإذا توقّع الناس ارتفاعًا في المستوى العام للأسعار مستقبلاً يزداد لديهم المَيل لتفضيل السيولة وعلى العكس من ذلك، فارتفاع الأسعار يخفض من ميل الأفراد إلى تفضيل السيولة، خشية ما يترتب على ذلك من انخفاض القوة الشرائية لنقودهم.

2-2-2- النقود كمقياس للمدفوعات الآجلة (Standard of deferred Payment): يؤخذ من مجموع الآراء المكتوبة لعلماء الاقتصاد أن هذه الوظيفة ماهي إلا امتداد للوظيفة الأولى (وسيطًا للتبادل)، والوظيفة الثانية (مقياسًا للقيم)، ذلك لأن النظم الاقتصادية في الوقت الحاضر تتطلب وجود عقود كبيرة الحجم، ينص معظمها على الدفع في المستقبل[1]، حيث برزت أهمية هذه الوظيفة مع اتجاه الاقتصادات الحديثة إلى تعميق التخصص وتقسيم العمل وهي ظاهرة تزداد وضوحا وعمقا مع تعاقب الثورات العلمية والتكنولوجية والصناعية التي يشهدها العالم منذ الحرب العالمية الثانية وحتى عصر العولمة الاقتصادية التي أدخلت هذا العالم إلى ما يسمى بالثورة الثالثة.[2]

وبفضل هذه الوظيفة أمكن إيجاد سوق لرأس المال أو للائتمان موضوع التعامل فيها هو القرض، وبأداء هذه الوظيفة فإن النقود تلعب دورا كبيرا في الادخار وتراكم رؤوس الأموال والاستثمار والإنتاج[3]، أين يقوم الاقتصاد الحديث على أساس توافر عدد كبير من العقود التي ينص فيها على سداد أصول وفوائد الديون المتعاقد عليها بوحدات نقدية.[4]

---

[1] حسين بني هاني، **مرجع سابق**، ص: 37.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سابق**، ص: 58.

[3] أسامة كامل، عبد الغني حامد، **مرجع سابق**، ص: 26.

[4] محمود يونس، عبد النعيم مبارك، **مرجع سابق**، ص: 27.

ولا ننسى أن نشير إلى أن الشرط الضروري والمنطقي لنجاح النقود في القيام بوظيفتها كأداة للمدفوعات المؤجلة. إنما يتلخص في ضرورة احتفاظ النقود بقيمتها النسبية لفترة طويلة، وهذا ينصرف بدوره إلى ضرورة الثبات النسبي لكل من العرض والطلب حتى يظل المستوى العام للأسعار مستقرا على الأقل خلال فترة سداد القروض فإذا كانت قيمة النقود عرضة للتقلبات الحادة والمتلاحقة، فإن ذلك يؤثر سلبا على عمليات الائتمان. ففي حالة التضخم يحصل المقرض على مبالغ تقل قيمتها الفعلية عن التي منحت من قبل المقترضين أما في حالة الانكماش فإن المقترض يدفع مبالغ تزيد قيمتها الفعلية عن قيمة القرض الذي حصل عليه من المقترض.[1]

يميل بعض الاقتصاديون الى التوسع في عرض وظائف مشتقة اخرى للنقود وكذا وظائف ديناميكية للنقود، ذلك ان هذه الوظائف كما أسلفنا في تعريفها يعتمد ظهورها احيانا على شكل الحياة الاقتصادية السائد وبالتالي ومع تطور هذه الأشكال فستظهر وظائف جديدة للنقود لم تكن ذات أهمية سابقا أو لم تلقى الاهتمام الكافي لتسليط الضوء عليها، وهذه الوظائف هي:[2]

- الوسيلة التي تؤدي بها السوق الرأسمالي عملها (money facilitate capital market mechanisim)
- حلقة الوصل ما بين اقتصاد بلد وآخر (connect countries economics)
- اعادة توزيع الدخول (redistribution of income)
- النقود كأداة للهيمنة الاقتصادية (money as advice of economic domination)
- موازنة المنافع الحدية (equalisation of marginal uitility)
- النقود كأساس للائتمان (money as the basic of credit)
- النقود كمعيار للسيولة ولتوحيد الثروة (imparts liquididity of uniformity of wealth)

ثالثا: أنواع النقود (Kinds Of Money)

ظهرت النقود خلال عمليات التبادل الذي ارتبط بظهور الإنتاج السلعي، أي بظهور التخصّص وتقسيم العمل والإنتاج من أجل السوق، ولقد استخدم الإنسان النقود منذ القدم، والتي لم تبق على حال واحدة بل تطورت مع تطوّر النشاط الاقتصادي عبر التاريخ، من النقود السلعية في العصور القديمة، إلى أنواع النقود المعروفة في هذا العصر، والجدير بالذكر أن الانتقال من نوع إلى نوع آخر من النقود، ارتبط بما يلي:[3]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سابق**، ص: 59.

[2] أكرم حداد، مشهور هذلول، **مرجع سابق**، ص ص: 28-31.

[3] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 29.

- ❖ مستوى النشاط الاقتصادي ونمو حجم المعاملات، مما دفع بالمجتمعات إلى البحث في تطوير أنواع من النقود يمكن أن ينمو المعروض منها بصورة متناسقة مع النمو في النشاط الاقتصادي، وهذا ما تطلب من النقود أن تتمتّع بالمرونة الكاملة.
- ❖ عجز النقود المستعملة عن أداء وظائفها الأساسية.

ويمكن تقسيم النقود انطلاقا من مجموعة اعتبارات أهمها ما يلي:

- الجهة التي تصدرها: حيث تقسم إلى نقود حكومية تصدرها وزارة المالية ونقود (بنكنوت) يصدرها البنك المركزي ونقود ودائع تخلقها المصارف التجارية.
- نوع المادة المصنوعة منها: ويمكن تقسيمها إلى نقود ورقية وأخرى معدنية.
- درجة قبولها العام: وتقسم إلى نقود قابلة للتحويل ونقود نهائية.
- الاعتماد على نوع العلاقة التي تربط بين النقود وبين الأساس الذي تقام عليه: وتقسم إلى نقود سلعية وأخرى ائتمانية.

وبشكل عام يمكن تلخيص أهم أنواع النقود الرئيسية كما هو موضح بالشكل التالي:

شكل رقم (02): أنواع النقود

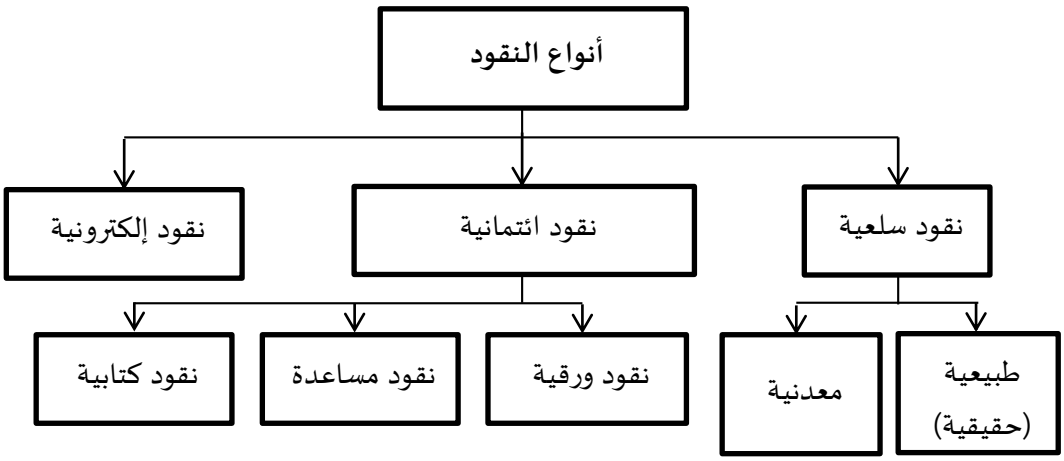

المصدر: من إعداد المؤلف.

1- النقود السلعية (Commedity money)

ظهر أول شكل من أشكال النقود في شكل سلع مقبولة تعارف الإنسان على استخدامها كوسيط في عملية التبادل. ولقد استخدم الإنسان أنواعًا لا حصر لها من سلع كوسيط للقيمة ومقياس لها، فاستخدم الإغريق الماشية كالنقود، وتعارف أهل سيلان على استخدام الأفيال كنقود، واستخدم الهنود

الحمر التبغ، بينما كانت نقود أهل الصين السكاكين، واستخدم المصريون القمح كسلعة نقدية[1]، وكان معيار اختيار السلعة التي ستؤدي وظائف النقود أن تتمتع بصفة القبول العام من المتعاملين، نظرًا لرغبة الأغلبية منهم في حيازتها. وتمتاز النقود السلعية بأنه لها قيمة ذاتية، وهي تستمدها من صفاتها الذاتية أو من الرغبة من حيازتها كسلعة، وليس فقط من مجرد إمكانية مقايضتها بسلع أو خدمات أخرى. [2]

ولم تكن تلك السلع الطبيعية تستخدم في مناطق متعددة أو تؤدي وظائف محل النقود أو تستخدم لفترة طويلة وفي النهاية خرجت النقود السلعية من التداول لعدم استطاعتها تلبية احتياجات التبادل المتزايد ومن أسباب ذلك:[3]

- عدم قبول بعض السلع في مناطق أخرى.
- تكاليف النقل ومشاكله.
- عدم قابليتها للتجزئة.
- عدم قابليتها للتخزين لفترات طويلة وارتفاع تكاليف التخزين.
- عدم تجانس وحداتها.
- تقلب قيمتها حسب ظروف الانتاج.

لذلك كان المعدن النفيس أكثر تميزا وأكثر كفاءة كنقود، وانتقلت المنتجات إلى مرحلة أكثر تطورا في تاريخ النقود وهي مرحلة النقود المعدنية.

2- النقود المعدنية (Mettallic money)

استخدمت معادن كثيرة كنقود مثل الحديد والنيكل والرصاص والنحاس والبرونز لقابليتها للتجزئة وتجانسها، غير أن تدهور قيمتها على إثر زيادة المعروض منها نتيجة اكتشاف العديد من مناجمها جعلها تفقد أهم خاصية تميز النقود وهي استقرار قيمتها[4]، لذلك شاع استخدام المعادن النفيسة (الذهب والفضة) كنقود معدنية رئيسية باعتبارها أفضل النقود. ومن أهم مزايا هذه النقود: [5]

---

[1] السيد محمد أحمد السريتي، محمد عزت محمد غزلان، **مرجع سابق**، ص: 15.

[2] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 30.

[3] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص ص: 33-34.

[4] عادل أحمد حشيش، **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار الجامعة الجديدة، مصر 2004، ص: 35.

[5] حسين بني هاني، **مرجع سابق**، ص ص: 23-24.

- أن للذهب والفضة من الصفات الذاتية، ما يجعلهما يشبعان رغبة من أشد الرغبات وأهمها في الانسان وهي الشغف بالزينة، ولذلك كانا مقبولين لدى جميع الناس نظرا لما يتمتعان به من جمال الرونق وسهولة التعرف عليهما.
- قابليتهما للتجزئة من غير أن تنقص قيمة أجزائهما وهي منفصلة عنها وهي متصلة.
- يكاد المعدنان الذهب والفضة أن يكونا غير قابلين للتلف، حيث يقدر علماء المعادن أن المسكوك الذهبي لا يعتريه البلى في أقل من ثمانية آلاف سنة.
- ثبات قيمة المعدنين نسبيا بالقياس إلى غيرهما من السلع، وذلك لضآلة الانتاج الجاري منهما، بالقياس إلى القدر المتراكم منهما على مر الزمن.
- التماثل التام في جوهر المعدنين النفيسين (الذهب والفضة)، وهو ما يجعل بالإمكان قياس عيار هذين المعدنين والتحكم فيه، بالإضافة إلى امكانية تحويل هذين المعدنين من سبائك إلى مسكوكات ومن مسكوكات إلى سبائك، دون أن تفقد قدرا محسوسا من وزنها بالسك.
- لما كان معدنا الذهب والفضة نادرين نسبيا فإن قيمتها مرتفعة بحيث يتم تبادل غرام صغير من كل منهما بكمية كبيرة من السلع الأخرى، مما يسهل نقلهما من مكان إلى آخر، ويحبب إلى الناس استعمالهما كأداة جيدة لاختزان القيمة.

3- النقود الائتمانية (Credit money)

تعتبر النقود الائتمانية الصورة الأكثر انتشارًا في النُظم النقدية الحديثة وتتميز أيضًا بانفصال الصلة بين قيمتها النقدية (الاسمية) وقيمتها التجارية كسلعة، فقيمتها النقدية تتجاوز بكثير قيمة المعدن أو المادة التي صُنعت منها. والنقود الائتمانية، قد تكون:[1]

- نقودًا ورقية، كأوراق النقد الحكومية وأوراق البنكنوت.
- نقودًا معدنية أو نقود مساعدة مصنوعة من النيكل أو النحاس مثلاً.
- نقودًا مصرفية، مجرد قيد كتابي على دفاتر مصرف تجاري، ويتمثّل في الودائع الجارية لدى البنوك التجارية.

وتمثّل النقود الائتمانية دينًا لصاحبها في ذمة الجهة التي أصدرتها، وتستمد قيمتها بما تتمتع به من قبول عام في المعاملات ومن ثقة حاملها في قابليتها للصرف بوحدات نقد سلعية، والجدير بالذكر أن الانتقال إلى استخدام النقود الائتمانية قد حرّر النقود من كيانها السلعي فتحوّلت إلى نقود قانونية.

[1] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص ص: 32-33.

1-3- النقود الورقية (Fiduciary money): لقد جاءت النقود الورقية وليدة الحاجة إلى أداة نقدية أكثر مرونة ويسر في التداول، وكانت الصين أول دولة عرفت أوراق النقد، وكان ذلك في أوائل القرن التاسع الميلادي، وقبل أن يعرفها أي بلد آخر في العالم، ومع ذلك فإنه لم يظهر للنقود الورقية الحكومية أي أثر في التداول في العصر الحديث حتى عرف الناس "البنكنوت" في القرن السادس عشر، وتمتعت أوراقه بالقبول العام في التداول، وبالوفاء بالالتزامات خلال القرن الذي تلاه، سواء كان ذلك سدا لحاجات التعامل بين الناس، أم وسيلة للاقتراض من الأفراد جبرا عنهم دون احتساب فائدة على تلك القروض، وفي عام 1609 م بدأت بنوك أمستردام في هولندا بإصدار أوراق نقدية، تمثل شهادات إيداع للعملة المعدنية، وابتداء من عام 1619 م بدأت بنوك عدد من الدول الأوروبية باتباع ذلك الأسلوب[1]

ومن الممكن أن نتصوّر الأنواع الرئيسية التالية من النقود الورقية حسب تطورها التاريخي:

1-1-3- النقود النائبة: وهي تنوب عن الذهب وتمثّله تمثيلاً كاملاً (الغطاء الذهبي لهذه النقود =100%)، ولكي تمثل هذه الأوراق الذهب تمثيلاً كاملاً، ينبغي توافر كفالة الحرية التامة في تحويل هذه الأوراق إلى ذهب وبالعكس دون قيد أو شرط[2]، حيث تستمد هذه النقود الورقية قيمتها من إمكانية استبدالها بمجرد الطلب بالنقود الذهبية التي تكون الاحتياطي الذهبي لبنك الإصدار.[3]

ظهرت النقود الورقية على أيدي الصاغة والذين كانوا يحتفظون بمعادنهم النفيسة في خزائن حديدية متينة ومأمونة وانطلاقا من الثقة بين الأفراد وهؤلاء الصاغة بدأ الأفراد بإيداع ما لديهم من معادن نفيسة لدى الصاغة والتي يمكن استرجاعها عند الحاجة ويحصل المودع بموجب ذلك على صك أو مذكرة وهو ايصال يثبت حقه فيما أودعه من معادن ويتعهد الخازن بتسليمه إياه أو جزء منه عند الطلب، وهنا بدأ يتحول خزنة المعادن إلى صيارفة وظهر بالتالي شكل من أشكال البنوك*، لقد أخذ المودعون يتداولون صكوك الصيارفة في معاملتهم وذلك لثقة الأفراد بأن الصيارفة لديهم القدرة والاستعداد الدائم لدفع ما تمثله من معادن عند الطلب ثم بدأ يظهر شكل من أشكال أوراق البنكنوت (Banknote)** وقد شاع بمرور الوقت استخدامها كبديل عن النقود المعدنية.[4]

---

[1] حسين بني هاني، **مرجع سابق**، ص ص: 25-26.

[2] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 33.

[3] محمود يونس، عبد النعيم مبارك، **مرجع سابق**، ص: 38.

* يعتبر السويدي "بالمستراخ" الذي أسس بنك استكهولم في القرن 16 هو أول من أصدر هذه الشهادات ومن ثم فهو يعتبر المؤسس الحقيقي للنقود الورقية.

** هو تعهد مصرفي بدفع مبلغ معين من وحدات النقد القانونية لحامل الورقة عند الطلب.

[4] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص: 36.

3-1-2- النقود الورقية القابلة للصرف (إصدار العملة المغطاة جزئيًا): في ظل هذا النظام بقي شرط التحويل قائمًا، ولكن نسبة الغطاء الذهبي بدأت تقل، الأمر الذي جعل من الممكن زيادة عرض النقود من غير الحاجة إلى زيادة احتياطي الذهب لدى السلطات النقدية. وهنا أصبحت كمية البنكنوت المصدر أكبر من قيمة الذهب الموجود في الغطاء، ويختلف الاحتياطي الذهبي باختلاف البلدان، فبعضها يحتفظ بما يعادل 50% من قيمة البنكنوت المصدرة، والبعض كان يحتفظ بنسبة أعلى أو أقل، وتستمد هذه الأوراق قيمتها، أساسًا، من إمكانية استبدالها بنقود ذهبية (سلعية) لدى الطلب.[1]

3-1-3-النقود الورقية غير القابلة للصرف (النقود الإلزامية) (Inconvertible paper money): بإيقاف شرط التحويل إلى ذهب ظهرت النقود غير المغطاة (Fiat money)، والتي تعتمد فقط على ثقة الجمهور، فأصبحت النقود الورقية إلزامية. وبالتالي تحوّلت إلى نقود انتهائية غير قابلة للصرف بالذهب.

وسميت "بالنقود القانونية" لأنها تستمد قوتها من قوة القانون وقبول الأفراد لها قبولاً عامًا ونظرًا لاحتكار البنك المركزي حق إصدارها.[2]

وتمثّل النقود الإلزامية الصورة العامة للنقود (النقود القانونية) في الاقتصاد المعاصر، لأن القانون يكرّسها ويصبغ عليها صفة الشرعية والقدرة على إبراء الديون وتسوية المعاملات، ويعاقب من يرفضها في التعامل. وتمثّل النقود القانونية قمّة السيولة حيث يمكن أن تتحوّل إلى سلع وخدمات في الحال، وهي نقود انتهائية، بمعنى إنه لا يمكن تحويلها إلى نقود أخرى، وبالذات إلى ذهب من الاحتياطي الرسمي الموجود لدى السلطات النقدية، ويتمثّل الشكل الرئيسي لهذه النقود "بأوراق البنكنوت" التي يصدرها البنك المركزي وكونها قسم من النقود الائتمانية، فهي تتميّز بانفصال الصلة بين قيمتها النقدية وقيمتها التجارية، ولكنها تستمد قيمتها من إرادة المشرّع، أي أنه يصبح لها قيمة قانونية على الرغم من انعدام قيمتها الذاتية. وهي تمثّل دينًا لحاملها على البنك المركزي الذي أصدرها، وفي حالات إصدار النقود الورقية غير القابلة للصرف، يخضع الإصدار لرقابة البنك المركزي وتلعب الحكومة دورًا أساسيًا في تحديد كمية النقود طبقًا للسياسة النقدية المتبعة، سياسة نقدية توسعية أو سياسة نقدية انكماشية.[3]

❖ **الفرق بين النقود القانونية والنقود المعدنية:** النقود الورقية أفضل من النقود المعدنية في سد حاجات المتعاملين نظرا لما تتسم به من الخصائص والتي من أهمها ما يلي:[4]

---

[1] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص ص: 33-34.

[2] السيد محمد أحمد السريتي، محمد عزت محمد غزلان، **مرجع سابق**، ص: 20.

[3] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 34.

[4] حسين بني هاني، **مرجع سابق**، ص: 27.

- النقود الورقية أخف وزنا من النقود المعدنية، بالإضافة إلى إمكانية إصدارها في فئات متفاوتة تتلائم مع حاجات كل نوع من أنواع التعامل، كما أنها أسهل في النقل من مكان إلى آخر. وأقل تعرضا لمخاطر الطريق.
- النقود الورقية أقل كلفة في الاصدار من النقود المعدنية بالنسبة للدولة لأن قبولها وضع حدا لما تتكبده الدولة في سبيل الحصول على الذهب اللازم للوفاء بحاجات التعامل في الداخل، هذا بالإضافة إلى أن نفقات الاحتفاظ بالنقود الورقية أقل بكثير من نفقات الاحتفاظ بالنقود المعدنية، كما أن تكاليف طبع الأوراق النقدية أقل بكثير من تكاليف سك النقود.
- النقود الورقية أكثر مرونة في الإصدار من المعدنية، إذا يمكن التحكم في عرضها على نحو يكفل مواجهة كافة التغيرات المتوقعة في الطلب على النقود، سواء كانت تغيرات موسمية أو دورية.
- النقود الورقية وسيلة ميسرة لمواجهة احتياجات التمويل الحكومي عند الضرورة، ذلك أنه لما كانت الدولة هي السلطة القوامة على إصدار النقود الورقية بمالها من سيادة كاملة على نظامها النقدي، فإن باستطاعتها تمويل أي عجز يطرأ على الميزانية العمومية لها عن طريق زيادة الاصدار.

2-3- النقود المساعدة: تتميز هذه النقود بأن قيمتها القانونية تكون أعلى من القيمة السوقية لكمية المعدن الذي صنعت منه[1]، وهي "قطع (وحدات) نقود ذات قيمة بسيطة وتصدرها عادة الخزانة العامة (وزارة المالية)، وتقوم بمساعدة النقود في تسهيل المبادلات ذات القيمة الصغيرة". ولا تتمتع إلا بقوة ابراء محدودة أي لا يمكن استخدامها في تسوية الديون وابراء الذمم إلا في حدود مبلغ معين يحدده القانون ولذلك يستطيع أي شخص أن يرفض قبولها في تسوية ديونه إذا جاوزت هذا المبلغ المحدد.[2]

3-3- النقود الكتابية (نقود الودائع): النقود المصرفية، شأنها شأن النقود الورقية؛ تمثّل دينًا لصالح مالكها أو حاملها في ذمة البنوك التجارية التي تلتزم بها، وتتمثل نقود الودائع في التزام مصرفي من قبل البنوك التجارية، ينشأ من إيداع حقيقي لكمية من النقود القانونية، أو نتيجة قيام البنك بفتح حساب لعملائه على سبيل الإقراض، بدفع نقود قانونية للمودع أو لأمره، وتنتقل ملكية الوديعة من شخص إلى آخر بواسطة الشيكات.[3]

فمع تزايد مستوى النشاط الاقتصادي، وازدياد حجم الدخل النقدي، وانتشار وتقدم العادات المصرفية، أخذ الأفراد يودعون أموالهم لدى البنوك التجارية التي استطاعت استخدام هذه الودائع في إتمام العمليات التجارية التي تعقد بين الأفراد، وفي تطور لاحق وجد الأفراد أنه من الأسهل للفرد الذي

---

[1] محمود يونس، عبد النعيم مبارك، **مرجع سابق**، ص: 36.

[2] السيد محمد أحمد السريتي، محمد عزت محمد غزلان، **مرجع سابق**، ص: 21.

[3] بسام الحجار، **مرجع سابق**، ص: 35.

لديه حساب في البنك أي يأمر البنك بتحويل مبلغ من النقود من حسابه، إلى حساب الطرف الآخر، الذي قد يكون لديه حساب في البنك نفسه. دون أن تخرج النقود الورقية من البنك، ودون أن يؤثر ذلك في مديونية البنك، كما يستخدم الأفراد الذين لديهم حسابات لدى البنك الشيكات في تحويل المبالغ، فالشيك هو الوسيلة أو الأداة، التي بموجبها يطلب الفرد، الذي له حساب في البنك (الساحب)، من البنك (المسحوب عليه)، أن يدفع مبلغا من المال، إلى شخص محدد، أو لحامل الشيك (المستفيد)، سدادا لدين ووفاء لالتزام، وقد يكون الشخص المستفيد هو الساحب نفسه عندما يقوم الفرد الذي يملك وديعة لدى المصرف، بسحب جميع أو بعض أمواله لحسابه الشخصي.[1]

وقد شعرت البنوك التجارية من خلال تعاملها مع الأفراد، أن غالبية المودعين لأموالهم، لا يقومون بسحب جميع أو جزء كبير من نقودهم المودعة، وفي وقت واحد، إضافة إلى أن هناك ايداعات جديدة، لمبالغ نقدية تودع لدى المصارف في شكل ودائع جديدة. وهكذا وجدت البنوك التجارية نقودا فائضة في خزائنها، تزيد عن قيمة المبالغ النقدية التي يتم سحبها يوميا، ومن ثم وجدت أنه بإمكانها إقراض هذه المبالغ، مقابل فائدة تحصل عليها، وذلك بإصدار تعهدات أو وعود بدفع نقود ورقية عند الطلب، تزيد في قيمتها عن قيمة ما لديها من نقود فعلية في خزائنها. بحيث لا تتجاوز تلك الوعود الحد الذي يجعلها غير قادرة أو عاجزة عن تلبية طلبات السحب اليومية. ويتم بذلك خلق النقود المصرفية، وهي من أهم وظائف البنوك التجارية، والنقود المصرفية ليس لديها كيان مادي ملموس، كما أنها لا تتمتع بالقبول العام في التداول، ولا تتمتع بقوة إبراء غير محدودة. فالقانون لا يلزم الأفراد الدائنين على قبولها، وإنما انتشر استخدامها، نتيجة للثقة التي أولاها الأفراد للمؤسسات النقدية، التي تتعامل بها وتخلقها وهي البنوك التجارية، ونتيجة قبول الأفراد التعامل بها.[2]

وتعد النقود الكتابية اليوم أحدث أشكال النقود، لأنها تمثل وسيلة مهمة للدفع، وتشكل نسبة مرتفعة من إجمالي النقود المتداولة والعرض النقدي في الدول المتقدمة ذات الأنظمة المصرفية الحديثة[3]، فهذا النوع الحالي من النقود يمثل أعلى درجات التطور النقدي بسبب استخدام وحدة مجردة من المديونية للقيام بوظائف النقود[4]، حيث نجدها في أمريكا تمثل حوالي 90% من العرض النقدي.[5]

---

[1] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص ص: 37-38.

[2] **المرجع السابق**، ص: 38.

[3] **المرجع السابق**، ص: 37.

[4] أسامة كامل، عبد الغني حامد، **مرجع سابق**، ص: 38.

[5] السيد محمد أحمد السريتي، محمد عزت محمد غزلان، **مرجع سابق**، ص: 22.

❖ **الفرق بين نقود الودائع والنقود القانونية:** مما تقدم يتضح أن نقود الودائع تشترك مع النقود القانونية في كونها ديونًا لمالكها أو حاملها على الجهة التي أصدرتها، وتتميز عنها، من ناحية:[1]

- رقابة البنك المركزي على النقود القانونية مباشرة كونه هو الذي يصدرها، بينما رقابته هي غير مباشرة على نقود الودائع لأنها تنشأ من قبل البنوك التجارية.
- الهدف من إصدار نقود الودائع هو الربح ولا يحدث هذا مع النقود القانونية.
- النقود القانونية ملزمة بحكم القانون أما المصرفية فهي اختيارية.
- قد تفقد النقود المصرفية جزء من قيمتها عند رفضها من قبل الأفراد.
- تمثل النقود القانونية أدوات نقدية ملموسة في حين تمثل النقود المصرفية قيود في دفاتر البنوك التجارية.

4- النقود الالكترونية (Electronic Money)

نظرا للدور الكبير الذي لعبه التطور التكنولوجي في حياة البشر على مختلف الأصعدة، ونتيجة للثورة الحضارية والتقنية التي أفرزتها مراحل التقدم التكنولوجي والعولمة، كل ذلك أدى إلى ظهور شكل جديد للنقود يسمى بالنقود الالكترونية (Electronic Money) والتي تعرف على أنها قيمة نقدية تتخذ شكل وحدات ائتمانية مخزونة على شكل إلكتروني أو أداة إلكترونية يمتلكها المستخدم، ومن أهم ما يميز النقود الالكترونية ما يلي:[2]

- لا تتطلب وجود زمن معين أو خضوعها لحدود معينة للقيام باستخدامها، حيث يتم التعامل بها في أي وقت ومكان لاعتمادها على الشبكات الالكترونية أو الانترنت.
- سرعة إتمام المعاملات من خلالها إذ يتم إتمام المعاملة المالية فور إصدار الأمر بذلك.
- انخفاض تكلفة تداولها مقارنة باستخدام الأنظمة البنكية التقليدية.

وتتمثل النقود الالكترونية في صورتين:[3]

- البطاقات مسبقة الدفع المعدة للاستخدام في أغراض متعددة، وتسمى بطاقات مختزنة القيمة أو محفظة النقود الالكترونية وهو الشكل المعروف والأكثر انتشارا.

---

[1] محمد إبراهيم عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار التعليم الجامعي، مصر، 2014، ص: 26.

[2] طاهر فاضل البياتي، ميرال روحي سمارة، **مرجع سابق**، ص: 39.

[3] سوزي عدلي ناشد، **مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي القانونية، بيروت، لبنان، 2005، ص: 28.

- آليات الدفع مختزنة القيمة أو مسبقة الدفع التي تمكن من إجراء مدفوعات من خلال استخدام شبكات الحاسب الآلي المفتوحة خاصة الأنترنت، ويطلق عليها نقود الشبكة أو النقود السائلة الرقمية.

4-1- أهم انواع بطاقات الدفع الالكتروني: من بين أهم بطاقات الدفع الالكتروني الأنواع التالية:[1]

1) بطاقات الائتمان (Credit cards)
2) بطاقات الدفع الفوري (Debit cards)
3) بطاقات التحويل الالكتروني (EFT-POS cards)
4) بطاقات الصراف الآلي (ATM cards)

هذا و تصدر بطاقات الدفع الالكتروني عن منظمات أو بنوك ذات ثقة تضمن تعاملات العميل في شبكة التعامل بالبطاقة و بموجبها تمكنه من الشراء و الدفع و سحب الاموال و الحصول على الخدمات، و في معظم هذه البطاقات -خاصة بطاقات سحب الأموال- يقترن اصدار البطاقة لحاملها بمنحه رقما سريا يعمل حال استخدام البطاقة في وسط الكتروني و التوقيع عليه بتوقيعه.[2]

4-2- أنواع بطاقات الدفع الالكتروني من الناحية الفنية: يمكن تمييز الأنواع الثلاث التالية:[3]

- ✓ البطاقة الممغنطة (magneticstripe): وفيها تتضمن البطاقة البلاستيكية شريطا ممغنطا يتم من خلاله إدخال وتأمين البيانات المشفرة عليه ويتحقق الدفع بهذه البطاقة من خلال قراءة المعلومات المخزنة على الشريط.
- ✓ البطاقات الرقائقية (chip cards): وهذه البطاقات تحتوي على شريحة ذاكرة (سيليكون) ومن خلال هذه الشريحة يتم تسجيل قيمة النقود في الحساب المصرفي لحامل البطاقة وتقوم بعمليات الخصم والاضافة في حسابه بقيمة معاملاته.
- ✓ البطاقات البصرية (opticalcards): وهي بطاقات توضع بها المعلومات الخاصة بقسم الدفع والمعلومات المتغيرة وعناصر الدفع بشكل بصري ومثالها الهولوجرام أو الصورة المجسمة ثلاثية الأبعاد ومنها بطاقات الفيزا كارد والماستر كارد المستخدمة حاليا.

4-3- أهم الجهات المصدرة لبطاقات الدفع الالكتروني: من أهم المؤسسات العالمية التي تقوم باصدار بطاقات الدفع البلاستيكية الالكترونية ما يلي:[4]

---

[1] محمد إبراهيم عبد الرحيم، **مرجع سابق**، ص: 13.

[2] مصطفى كمال السيد طايل، **الصناعة المصرفية في ظل العولمة**، اتحاد المصارف العربية، الأردن، 2009، ص ص: 84-85.

[3] **المرجع السابق**، ص ص: 85-86.

[4] **المرجع السابق**، ص: 87.

- ✓ مؤسسة الفيزا العالمية (visa international sevices association): ومركزها مدينة لوس انجلوس بولاية كاليفورنيا الامريكية وتصدر أنواعا من البطاقات هي الفيزا الذهبية وبطاقة رجال الأعمال وبطاقة الفيزا العادية.
- ✓ مؤسسة ماستر كارد الذهبية (master cards international organization): ومركزها مدينة سانت لويس في الولايات المتحدة الامريكية تصدر بطاقة ماستر كارد الذهبية وبطاقة ماستر كارد رجال الأعمال وبطاقة ماستر كارد العادية.
- ✓ مؤسسة امريكان اكسبريس (american express): ومركزها الولايات المتحدة الامريكية وتصدر بطاقات الضمان تحمل اسمها وذلك من بنوك أمريكان اكسبريس على مستوى العالم.

4-4- طبيعة بطاقات الدفع الالكتروني والفرق بينها وبين كل من النقود والشيكات: يثار تساؤل عن طبيعة بطاقات الدفع الالكتروني هل هي بمثابة نقود أو أنها تعتبر مثل الشيكات أداة وفاء واداة ائتمان، وللإجابة على هذا التساؤل يلزم المقارنة بين بطاقات الدفع الالكتروني والنقود من ناحية وبين هذه البطاقات والشيكات من ناحية أخرى.

جدول رقم (01): نقاط التشابه والاختلاف بين النقود وبطاقات الدفع الالكتروني

النقود	بطاقات الدفع الالكتروني
1-تستخدم النقود كوسيط للمبادلات عن طريق تخلي الشخص عن كمية من النقود مقابل حصوله على السلعة أو الخدمة التي يقدمها للطرف الاخر "البائع".	1-تستخدم كوسيط في المبادلات حيث يقدمها حاملها الى البائع مقابل حصوله على السلعة أو الخدمة محل المبادلة.
2-يتخلى الشخص نهائيا للبائع عن النقود مقابل السلعة ومن ثم فان النقود لها قيمة ذاتية.	2-المشتري (حامل البطاقة) لا يتخلى عنها بصفة نهائية للبائع وليست لها قيمة ذاتية.
3-تعتبر النقود أداة لتخزين القيمة (مخزن للقيم) بمعنى امكانية ادخارها للحصول بها على السلع والخدمات وقت الحاجة اليها.	3-لا يمكن قيام بطاقة الدفع الالكتروني بهذه الوظيفة من منطلق انها أداة نائبة عن النقود الورقية أو نقود الودائع.
4-تتمتع النقود بالقبول العام من جانب الافراد ووسيلة لإبراء الذمة وتستمد هذه الصفة بمقتضى القانون.	4-هذه البطاقة لا تتمتع بالقبول العام ومن ثم لا تعتبر نقودا الا أنها تتمتع بالقبول الاختياري بين المتعاملين (البائعين والمشترين).

المصدر: مصطفى كمال السيد طايل، **الصناعة المصرفية في ظل العولمة**، اتحاد المصارف العربية، الأردن، 2009، ص: 88.

جدول رقم (02): نقاط التشابه والاختلاف بين الشيكات وبطاقات الدفع الالكتروني

الشيكات	بطاقات الدفع الالكتروني
1-تتشابه الشيكات مع بطاقات الدفع الالكتروني لأن كليهما يستخدم في تداول النقود والودائع ونقل ملكيتها من شخص لآخر وهي بذلك تعتبر أداة تداول للنقود ونقل ملكيتها.	1-تتشابه بطاقات الدفع الالكتروني مع الشيكات لأن كليهما يستخدم في تداول النقود والودائع ونقل ملكيتها من شخص لآخر وهي بذلك تعتبر أداة تداول للنقود ونقل ملكيتها.
2- ساحب الشيك يتخلى عنه للمستفيد الذي يقدمه بدوره الى المصرف للحصول على قيمته نقدا أو اضافته الى حسابه داخل البنك أو أي بنك آخر خاص به.	2-حامل البطاقة لا يتخلى عن البطاقة بصفة نهائية ولكنه يقدمها لبائع السلعة أو الخدمة بغرض تحويل المبالغ والحصول على قيمة المعاملة من حساب العميل (حامل البطاقة) الى حساب التاجر (البائع) ثم يقوم البائع برد البطاقة اليه بعد اتمام المعاملة.
3-لا يتوافر للشيك شرط القبول العام ويستعمل في عملية واحدة ينتهي بعدها دوره كما أنه محدد بكمية من النقود وبتاريخ معين.	3-بطاقات الدفع الالكتروني (البلاستيكية) تكون مضمونة من بنك الاصدار ولذلك يكون التعامل بها أكثر قبولا من الشيكات وهي في هذه الخاصية تقارب النقود لتتمتع بشرط القبول العام كما أنها تستعمل في عمليات متعددة طالما كان الرصيد يسمح وتاريخ صلاحيتها مازال ساريا.
4-الشيكات تشبه النقود كوسيط في المبادلات من منطلق أنها وسيلة أو وسيط لمبادلة النقود بالسلع والخدمات.	4-بطاقات الدفع الالكتروني تعتبر ايضا وسيطا أو وسيلة لنقل النقود من المشتري الى البائع ومن ثم تعتبر بطاقات الدفع الالكتروني بمثابة نقود نائبة أي أنها تنوب عن النقود الحقيقية في القيام بوظيفة النقود كوسيط للمبادلات.

المصدر: مصطفى كمال السيد طايل، **الصناعة المصرفية في ظل العولمة**، اتحاد المصارف العربية، الأردن، 2009، ص: 89.